

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

**لجمعية الروابي الخضر التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضي
بمحافظة البحيرة**

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٦ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الروابي الخضر التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضي - مركز بدر - محافظة البحيرة - المسجلة برقم ١٠٧ لسنة ١٩٨٥ والمعاد إشهارها طبقاً للقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ برقم ٩٣ لسنة ١٩٨٨ انعقاداً قانونياً صحيحاً وقررت الموافقة بالإجماع على تعديل الماد

التالية من النظام الداخلي للجمعية :

أولاً - تعديل المادة (٥) من النظام الداخلي للجمعية لتصبح على النحو التالي :

«الغرض من الجمعية تحسين حالة أعضائها اجتماعياً واقتصادياً ولها القيام بشراء الأراضي البور واستصلاحها وتعميرها واستزراعها وتملكها للأعضاء، في حدود المساحة التي تحصل عليها الجمعية بالإيجار أو التملك أو إحدى طرق التصرف المعتمد بها طبقاً للقوانين واللوائح الخاصة بالتصرف في أملاك الدولة الخاصة والأراضي الصحراوية والبور والبحيرات المجففة والتي تقررها الجمعية العمومية العادية بعد التعاقد وبحيث لا تقل عن خمسة أفدنة للعضو الواحد ولا تزيد عن ثلاثين فداناً للعضو بجميع جمعيات استصلاح الأراضي أيًّا كان موقعها ويباقي المادة كما هي» .

ثانياً - تعديل المادة (٩٦) من النظام الداخلي لتصبح على النحو التالي :

«يودع فائض التصفية بعد سداد الديون وإجراه التوزيع المقرر في حساب خاص بالبنك الرئيسي للتنمية والإئممان الزراعي الواقع في دائرته مقر الجمعية في حالة انقضائه بال محل ويكون حق السحب والإيداع وإدارة الحسابات للجهة الإدارية المختصة ويكون استخدام أموال هذا الحساب في الأغراض الموضحة بالمادة (٥٧) من لائحته التنفيذية للقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وفي جميع الأحوال يتم التصرف باعتماد الوزير المختص بناءً على عرض الجهة الإدارية المختصة» .

ثالثاً - تفويض مجلس الإدارة في التوقيع على النظام الداخلي المعدل .

وقد سُجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٨١٦) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢

رئيس القطاع

م / مصطفى الصياد